

222419 – هل يجوز فتح نادي لـ "بلياردو" خالي من القمار والأموال المحرمة الأخرى ؟

السؤال

هل يجوز فتح نادي بلياردو في بلاد مسلمة حيث لا موسيقى ولا كحول ، وحيث لا أسمح بالقمار أو أن يلعب اللاعبون ثم يدفع المهزوم ، وذلك بأن أتقاضى الأجرة مقدماً ؟ لكن يجب أن لا ننسى أنهم قد يدفعوا الأجرة مقدماً ثم يذهبون إلى الخارج فيجبرون المهزوم على الدفع ، فهل علي إثم في هذه الحالة ، وهل دخلي حرام ؟ وإذا كان حراماً ، فما العمل لأضمن دخلاً حلالاً من هذا النادي ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

سبق في جواب السؤال رقم : (20962) أن لعبة "البلياردو" ، إذا خلت من الأمور المحرمة ، كالقمار ، والاختلاط ، وتضييع الواجبات كالصلاة ، فلا حرج من اللعب بها .

وعليه ، فإذا كان ذلك النادي الذي تنوي فتحه ، لا يشتمل على أمور محرمة – كما ذكرت – ، فلا حرج عليك من فتح ذلك النادي والتكسب منه .

وأما ما يقع من بعض اللاعبين من إجبار المغلوب بالدفع بعد اللعب خارج الصالة ، فالإثم يلحق أولئك الذين أجبروا صاحبهم على الدفع ، وأما أنت فليس عليك شيء ؛ لكونك قد أجرت تلك اللعبة ، وهي خالية من أمور محرمة .

لكن ينبغي عليك إن وقع عندك شك في بعض اللاعبين أنهم يتعاملون بالقمار فينبغي أن تقدم لهم النصيحة وتبين لهم حرمة ذلك ، ولو علقت في صالة الألعاب ورقة فيها ذكر حرمة القمار من باب تذكير اللاعبين ، فهذا حسن .

وللفائدة في حكم فتح صالة ألعاب ينظر إلى جواب السؤال رقم : (111691) .

والله أعلم .